

المجموع

قال ابن عبد البر وقد روى قصة ذي الـيدين مع أبي هريرة ابن عمر وعمران بن الحصين ومعاوية بن حديج بضم الحاء المهملة وابن مسعدة رجل من الصحابة وكلهم لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا صحبه إلا بالمدينة متأخرا ثم ذكر أحاديثهم بطرقها قال وابن مسعدة هذا يقال له صاحب الجيوش اسمه عبد الله معروف في الصحابة له رواية قال وأما قولهم إن ذا الـيدين قتل يوم بدر فغلط وإنما المقتول يوم بدر ذو الشمالين ولا ننزعهم في أن ذا الشمالين قتل يوم بدر لأن ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي ذكروه فيمن قتل ببدر قال ابن إسحاق ذو الشمالين هو عمير بن عمرو بن غبشان من خزاعة فذو الـيدين غير ذي الشمالين المقتول ببدر لأن ذا الـيدين اسمه الخرباق بن عمرو ذكره مسلم في رواية وهو من بني سليم كما ذكره مسلم في صحيحه قال غير ابن عبد البر وقد عاش ذو الـيدين الخرباق بن عمرو بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم زمانا قال ابن عبد البر فذو الـيدين المذكور في حديث السهو غير المقتول ببدر هذا قول أهل الحذق والفهم من أهل الحديث والـفقه قال وأما قول الزهري أن المتكلم في حديث السهو ذو الشمالين فلم يتابع عليه قال وقد اضطرب الزهري في حديث ذي الـيدين اضطرابا أوجب عند أهل العلم بالنقل تركه من روايته خاصة ثم ذكر طريقه وبين اضطرابها في المتن والإسناد وذكر عن مسلم بن الحجاج تغليطه الزهري في هذا الحديث قال ابن عبد البر لا أعلم أحدا من أهل العلم بالحديث المصنفين فيه عول على حديث الزهري في قصة ذي الـيدين وكلهم تركه لاضطرابه وإن كان إماما عظيما في هذا الشأن فالغلط لا يسلم منه بشر وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم فقول الزهري إنه قتل يوم بدر متروك لتحقيق غلطه فيه هذا مختصر قول ابن عبد البر وقد بسط رحمه الله شرح هذا الحديث بسطا لم يبسطه غيره مشتملا على التحقيق والاتقان والفوائد الجمّة رحمه الله ورضي عنه وذكر البيهقي رحمه الله بعض هذا مختصرا فمما قال إنه لا يجوز أن يكون حديث أبي هريرة منسوخا بحديث ابن مسعود لتقدم حديث ابن مسعود فإنه كان حين رجوع من الحبشة ورجوعه منها كان قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ثم هاجر إلى المدينة وشهد بدرا فحديثه في التسليم كان قبل الهجرة ثم روى البيهقي ذلك بأسانيده ثم نقل اتفاق أهل المغازي على أن ابن مسعود قدم مكة من هجرة الحبشة قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إلى